

بحار الأنوار

[227] 38 - المكارم: عن الصادق عليه السلام قال: تمام العيادة للمريض أن تضع يدك على ذراعه، وتعجل القيام من عنده، فإن عيادة النوكى أشد على المريض من وجعه (1).
توضيح: لعل وضع يده على ذراعه عند الدعاء كما فهمه الشهيد - ره - قال في الدروس: ويضع العائد يده على ذراع المريض ويدعو له، وفي القاموس النوك بالضم والفتح الحمق، وهو أنوك، والجمع نوكى كسكى. 39 - المكارم: روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: إذا كان يوم القيامة تأدى العبد إلى ☐ عزوجل فيحاسبه حسابا يسيرا، ويقول: يا مؤمن ما منعك أن تعودني حين مرضت؟ فيقول المؤمن: أنت ربي وأنا عبدك، أنت الحي القيوم الذي لا يصيبك ألم ولا نصب، فيقول عزوجل: من عاد مؤمنا في فقد عادني، ثم يقول له: أتعرف فلان بن فلان؟ فيقول: نعم يا رب، فيقول له: ما منعك أن تعوده حين مرض، أما إنك لو عدته لعدتني ثم لوجدتني به وعنده، ثم لو سألتني حاجة لقضيتها لك ولم أردك عنها (2). وروي عن النبي صلى ☐ عليه وآله أنه قال: وقد عاد سلمان رضوان ☐ عليه لما أراد أن يقوم: يا سلمان كشف ☐ ضرك، وغفر ذنبك، وحفظك في دينك وبدنك، إلى منتهى أجلك (3). وعنه صلى ☐ عليه وآله أنه قال: العيادة ثلاثة، والتعزية مرة (4). وعن مولى لجعفر بن محمد عليهما السلام قال: مرض بعض مواليه فخرجنا نعوده، و نحن عدة من مواليه فاستقبلنا عليه السلام في بعض الطريق فقال: أين تريدون فقلنا نريد فلانا نعوده، قال: قفوا فوقفنا قال: مع أحدكم تفاحة أو سفرجلة أو اترجة أو لعقة من طيب أو قطعة من عود بخور؟ فقلنا: ما معنا من هذا شيء، قال: أما علمتم أن المريض يستريح إلى كل ما ادخل به عليه (5).

_____ (1 - 4) مكارم الاخلاق ص 415. (5) مكارم الاخلاق